

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

قرار رقم 777 موزع في 10 نونبر 2011 يتضمن تأهيل
جامعة البلدية للتكونين للحصول على شهادة الدكتوراه وتنظيم التأهيل الجامعي ومنحه

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994، يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني سنة 1419 الموافق 17 غشت سنة 1998، المتعلق بالتكوين في الدكتوراه و ما بعد التدرج المتخصص و التأهيل الجامعي ،المعدل والمتتم ، لا سيما المادتين 9 و 113 منه،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-137 المؤرخ في 01 شتنبر سنة 1989، المتضمن إنشاء جامعة البلدية ،المعدل،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانى عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 ، المحدد للمهام والقواعد الخاصة بتنظيم وسير الجامعة، المعدل والمتتم.


السبت 11 سبتمبر
2011 / 11 / 16
..... M 336 رقم

يقرر

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 9 و 113 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 غشت سنة 1998 ، المعدل والمتتم، المذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تأهيل جامعة البلدية للتكونين للحصول على شهادة الدكتوراه وتنظيم التأهيل الجامعي و منحه.

المادة 02 : تحديد فائدة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي في ملحق هذا القرار.

المادة 03 : يبقى التأهيل المنحه بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات ابتداء من تاريخ إمضائه مع الستيد بأحكام المادتين 115 أو 12 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 17 أوت سنة 1998 ، المذكور أعلاه.



المادة 04 : تكلف مديرية الدراسات لما بعد التدرج و البحث التكنولوجي و مدير جامعة البلدة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

المادة 05 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي.

القرار رقم ٢٠١١/٣٧
العام الجامعي ٢٠١١/٢٠١٢
اللهم إنا نسألك حسن إسلامك



١٠ نوفمبر ٢٠١١

ملحقي بالقرار رقم ٧٩٩ المؤرخ في
يحدد قائمة التخصصات المفتوحة للتأهيل الجامعي

جامعة البليدة

- إعلام آلي



A handwritten signature is placed over the logo, pointing towards it with a thin line.